

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٨١٨٢ لسنة ٢٠٢١

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون

رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال المنصورة الابتدائية

المؤرخ ٢٩/١١/٢٠٢١ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقارى المؤرخ ٢٩/١١/٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

## قرار:

### ( المادة الأولى )

تنشأ محكمة جزئية تسمى محكمة بنى عبيد الجزئية تتبع محكمة شمال المنصورة الابتدائية تختص بنظر (قضايا المدنى الجزئى والجنح - قضايا الأسرة) بدائرة مركز ومدينة بنى عبيد ويكون مقرها مبنى محكمة بنى عبيد الجزئية الكائن بمدينة بنى عبيد - شارع الاستاد - بجوار استاد مدينة بنى عبيد الرياضى .

### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢١/١٢/١١

صدر فى ٢٠٢١/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

